

كراسة الشروط والمواصفات

لعملية الصيانة والتشغيل لعدد (3)

محطات طاقة شمسية

بميناء سفاجا البحري

الشـــــروط العــــــامة

المادة الأولى :

تقدم العطاءات موقعة من أصحابها وفقا للشروط المحددة بمستندات الطرح ويجب تقديمها على نموذج العطاء المدرج بكراسة الشروط والمواصفات ويجب أن يثبت على كل من مظروفي العطاء الفني و المالي نوعه من الخارج ، ويوضع المظروفان داخل ظرف مغلق بطريقة محكمة ويوضح علية أسم ( الهيئة العامة لمواني البحر الأحمر ) وما يفيد أن ما بداخلة المظروف الفني والمظروف المالي ويذكر أسم العملية وتاريخ فتح المظاريف الفنية كما يذكر أسم صاحب العطاء   
وتسلم العطاءات قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية إما باليد أو عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد

المادة الثانية : المظروف المالي

يجب أن يحتوى على قوائم الأسعار التي توضع بمعرفة صاحب العطاء على نموذج العطاء. ( المقايسة الكمية التثمينية المعدة بمعرفة الهيئة ) وكافة العناصر التي يتطلبها العمل والتي تؤثر في القيم المالية للعرض وعلى مقدم العطاء مراعاة ما يلي في إعداده لقائمة الأسعار ( جدول الفئات ) :-

1- كتابة الأسعار رقما وحروفا باللغة العربية ، ويكون سعر الوحدة في كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفئات عدداً أو وزناً أو مقاساً أو غير ذلك دون تغيير أو تعديل في الوحدة ، ويجوز في حالة تقديم العطاء من فرد أو شركة في الخارج أن تكتب الأسعار بالعملة الأجنبية ولغرض المقارنة تتم معادلتها بالجنيه المصري بالسعر المعلن بالبنك المركزي المصري في تاريخ فتح المظاريف الفنية

2- أن تكون قائمة الأسعار وجداول الفئات مؤرخة وموقعة من مقدم العطاء

3- عدم الكشط أو المحو أو التحشير في جدول الفئات وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقما وحروفا والتوقيع بجانبه

4- إذا سكت صاحب العطاء في عرضه المالي عن تحديد سعر صنف من الأصناف المطلوب توريدها بقائمة الأسعار المقدمة منه فيعتبر ذلك امتناعاً منه عن الدخول في هذا الصنف ، أما في مقاولات الأعمال فللجهة الإدارية مع الاحتفاظ بحقها في استبعاد العطاء إن تضع للبند الذي سكت صاحب العطاء عن تحديد فئته أعلى فئة لهذا البند في العطاءات المقبولة وذلك للمقارنة بينه وبين سائر العطاءات فإذا أرسيت عليه العملية فيعتبر أنه إرتضى المحاسبة على أساس أقل فئة لهذا البند في العطاءات المقبولة دون أن يكون له حق المنازعة في ذلك

5- الفئات التي حددها صاحب العطاء بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصروفات و الالتزامات أياً كان نوعها التي يتكبدها بالنسبة إلى كل بند من البنود و كذلك تشمل القيام بإتمام توريد الأصناف و تنفيذ محل العقد وتسليمها للجهة العامة و المحافظة عليها أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط العقد وتتم المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعريفة الجمركية وغيرها من

الضرائب والرسوم الأخرى ، وفي جميع الأحوال لن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد جلسة فتح المظاريف الفنية

6- يلتزم مقدم العرض بوضع اسعار لكشف قطع الغيار المرفق بالكراسة مسعر لكل بند ضمن محتويات المظروف المالي وعلي ان يلتزم بتلك الاسعار طوال فترة التعاقد والتي يجب ان تكون اصلية وجديدة وغير مستعملة بالمظروف الفني ولا يتم احتساب قيمة الغيار ضمن اجمالي العملية ولكن تؤخذ في الاعتبار عند التقييم المالي ويستبعد المخالف لذلك

المادة الثالثة : المظروف الفني

على مقدم العطاء ضرورة تضمين المظروف الفني كافة البيانات الفنية التي يرغب في توضيحها و ما ورد بالمواصفات الفنية بالإضافة إلى المستندات الآتية :-

1- بيان الشكل القانوني لصاحب العطاء والمستندات الدالة على ذلك

2- في حالة تقديم العطاء من اتحاد شركات تقدم وثيقة تكوين الاتحاد ويحدد الشريك المسئول.

3 - بيانات عن أسماء ووظائف وخبرات الكوادر التي سيسند إليها التنفيذ و الإشراف على تنفيذ العملية

4- إقرار بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط والمواصفات ومحتوياتها

5- اقرار بالتامين علي العمالة طبقا لقوانين التامينات الاجتماعية

6- ما يفيد سداد التأمين المؤقت المطلوب

7- ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات

8- ما يفيد التسجيل على بوابة التعاقدات العامة

9- ما يفيد التسجيل في منظومة الفاتورة الالكترونية المنشاة بمصلحة الضرائب المصرية طبقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (1602) لسنه 2021 والصادر بتاريخ 11/7/2021

10- تم توفير الاعتماد المالي للعملية على بند ( صيانة آلات ومعدات )

11- يلتزم مقدم العرض بلصق طابع الشهيد فئة خمسة جنيهات على كراسة الشروط والمواصفات طبقا لقرار وزير المالية رقم (2) لسنة 2019

12- مدة الارتباط بالأسعار والتي يجب ألا تقل عن تسعون يوما من تاريخ فتح المظاريف الفنية

13- تقديم برنامج زمني ومدته للعملية

14- تقديم سابقة أعمال صادرة من احدي الجهات وترقى للأعمال المطلوبة بالكراسة ولا يعتد بتقديم العقود أو أوامر الاسناد كسابقة اعمال

15- تقديم صورة من السجل التجاري والبطاقة الضريبية وشهادة التسجيل لدى ضريبة القيمة المضافة ( للخاضعين ) وشهادة التسجيل لدي الاتحاد العرب للتشييد والبناء

16- تقديم خطاب صادر من البنك برقم الحساب البنكي الخاص بالشركة والفرع التابع له

17- يرفق تأمين ابتدائي بمبلغ وقدرة 5000 جنيه ( فقط خمسة ألاف جنيه لا غير ) ويؤدى من خلال وسائل الدفع الالكتروني أو بأية صورة من الصورتين الآتيتين :-

أ‌- بموجب خطاب ضمان مصدرا من أحد المصارف المحلية المعتمدة وألا يقترن بأي قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الهيئة مبلغا يوازى التأمين المطلوب كما يقر فيه المصرف بأنه لم يجاوز الحد الأقصى المحدد لمجموع خطابات الضمان المرخص للمصرف في إصدارها ، وتقبل خطابات الضمان من البنوك الخارجية بشرط التأشير عليها بالقبول من أحد المصارف المحلية المعتمدة على أن يتعهد المصرف المحلى بأن يدفع للهيئة مبلغا يوازى التأمين المطلوب و أنه ملتزم بأدائه بأكمله عند أول طلب منها دون الالتفاف إلى أي معارضه من صاحب العطاء

ب‌- يجوز لصاحب العطاء طلب سداد التأمين المؤقت أو جزء منه خصما من مستحقاته المالية عن عملية أخرى في الجهة الإدارية ذاتها أو غيرها من الجهات الإدارية التي تسرى عليها أحكام القانون متى كانت صالحة للصرف في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية على أن يرفق صاحب العطاء بالطلب مستندا معتمدا و مختوما من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المستحق لديها مبالغ له يكون موجها للجهة الإدارية المقدم إليها العطاء وبخصوص العملية بذاتها يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبلغ التأمين المؤقت أو جزء منه من المبالغ المستحقة لديها وتعهدها بحجزه تحت حساب التأمين المؤقت إلى حين تقديم صاحب العطاء مستندا معتمدا مختوما من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المقدم إليها العطاء بالموافقة على الصرف أو طلب هذه الجهة إتاحة ذلك المبلغ لها وتستبعد العطاءات الغير مستوفاة التأمين أو الغير مرفق بالمظروف الفني

18- يقدم تأمين نهائي قدرة 5% من قيمة العملية عند الرسو ولا يرد إلا بعد الانتهاء من التعاقد

المادة الرابعة :

مدة تنفيذ العملية سنة واحدة تبدأ من تاريخ التعاقد قابلة للتجديد بحد أقصى ثلاث سنوات بما فيها سنة التعاقد بشرط موافقة الهيئة

المادة الخامسة : طريقة السداد

يتم سداد مستحقات الشركة القائمة بأعمال الصيانة والتشغيل كل شهرين من واقع التقارير اليومية الواردة من اللجنة المشكلة من إدارة الميناء بالهيئة لمراجعتها بمعرفه مهندس العملية لدى الهيئة وذلك عن طريق التحويل الالكتروني على رقم الحساب البنكي الخاص بالشركة القائمة بالأعمال وبموجب فاتورة مقدمة من الشركة وكارت الزيارة ومحضر بإتمام أعمال الصيانة والتشغيل موقع من لجنة الاشراف والمتابعة ومعتمد من إدارة الميناء

ويتم تعلية نسبه 5% من إجمالي كل دفعة مستحقه للصرف كضمان أعمال على أن ترد له كاملة بعد مرور سنه من التعاقد وفى حالة التجديد يعاد تعلية هذه القيمة من المستحقات المالية للسنة الثانية من التعاقد لترد له في نهاية السنة الثانية من التعاقد وكذلك بالنسبة للسنة الثالثة

المادة السادسة :

يجب أن تصل العطاءات إلى إدارة المشتريات بالهيئة في ميعاد غايته الساعة الثانية عشر من ظهر اليوم المحدد بالإعلان لفتح المظاريف الفنية ولا يعتد بأي عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الميعاد المذكور ويحظر التعديل في أسعار العطاءات المقدمة بعد هذا الموعد ويسرى هذا الحظر على صاحب العطاء الفائز

المادة السابعة :

سيتم إخطار أصحاب العطاءات المقبولة فنيا بموعد ومكان فتح المظاريف المالية المقدمة منهم عن طريق إدارة المشتريات بالهيئة على عنوان أصحاب العطاءات

المادة الثامنة :

يجوز لمقدمي العطاءات تفويض من يرونه لحضور جلسة فتح المظاريف شريطة تقديم التفويض الدال علي ذلك

المادة التاسعة :

يكون للهيئة الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات المادية إذا اقتضى الأمر ذلك ويعول على السعر المبين بالحروف ولا يعتد بالعطاء المبنى على خفض نسبة مئوية عن أقل عطاء يقدم في المناقصة

المادة العاشرة:

يحظر على مقدمي العطاءات التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء لعملية واحدة ما لم يكن المتقدم شريكا مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذي صله بالعطاء

المادة الحادية عشر:

العملية وحدة واحدة و غير قابلة للتجزئة

المادة الثانية عشر :

يلتزم مقدم العطاء بمعاينة الموقع علي الطبيعة معاينة نافية للجهالة والوقوف علي الحالة الفنية وذلك بمعرفته وعلي نفقته وتحت مسئوليته ويعتبر اشتراكه وتقدمه بعرض بمثابة إقرار منه بالمعاينة التامة النافية للجهالة

المادة الثالثة عشر :

تلتزم الشركة القائمة بأعمال الصيانة والتشغيل بتحمل كافة المصروفات الخاصة باستخراج التصاريح لدخول الدائرة الجمركية لميناء سفاجا ونهو الإجراءات الأمنية والجمركية اللازمة لدخول العاملين والمعدات التابعة لها والتي لها صلة بالعملية مع تحملها كافة تكاليف انتقال العمالة الفنية ونقل المعدات وخلافة ولا تتحمل الهيئة أي أعباء مالية في هذا الشأن

المادة الرابعة عشر :

تلتزم الشركة القائمة بأعمال الصيانة والتشغيل وفى خلال خمسة عشر يوما من توقيع العقد بالقيام علي حسابها الخاص بالتأمين علي الأعمال موضوع العقد بما يعادل قيمة العقد وذلك من خلال تقديم وثيقة تأمين ضد أخطار الحريق والسرقة والعيوب التي تهدد سلامة الأعمال كما تغطي الوثيقة المسئولية المدنية قبل الغير عن الأضرار للأشخاص والممتلكات وكذا تغطي المسئولية المدنية للمالك والمهندسين والمقاول عن الأضرار التي تلحق للمالك أو الغير خلال فترة التعاقد وفترة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني وعلي المقاول تقديم هذه الوثائق للجهة المالكة وللمالك الحق في سداد المطلوب لشركة التأمين خصما من مستحقات المقاول لدية أو لدي أي جهة أخري عند طلبها

المادة الخامسة عشر :

يلتزم مقدم العرض بارفق كشف قطع الغيار مسعر لكل بند علي حده ضمن محتويات المظروف المالي وعلي ان يلتزم ( في حالة الرسو ) بتلك الاسعار طوال فترة التعاقد ويستبعد الخالف لذلك

المادة السادسة عشر :

تخضع العملية لأحكام القانون رقم 182 لسنة 2018 بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية

الاشتراطات الفنية :-

1. تلتزم الشركة القائمة بأعمال الصيانة والتشغيل بصيانة وتشغيل محطات الطاقة الشمسية بميناء سفاجا وتشمل عدد (3) محطة شاملة لوحات الطاقة الشمسية وغرف الكنترول واللوحات الكهربائية وكابلات الربط الخاصة بتلك المحطات علي المحولات الكهربائية والتأكد من جاهزيتها للعمل في أي وقت مع متابعة البرنامج اليومي للإنتاج من تلك المحطات وإعداد سجل دفتري للقراءات المأخوذة من تلك المحطات قبل الدخول علي الشبكة الرئيسية
2. تواجد عدد (1) مهندس متخصص في مجال الطاقة الشمسية اثناء الزيارة الشهرية
3. تواجد عدد (1) فني متخصص يوميا لمتابعة الإنتاج اليومي للمحطات علي مدار اليوم ( 24 ساعة )
4. توفير عدد كافي من المهندسين والفنيين اللازمين لإجراء الأعمال المطلوبة أثناء الصيانة الدورية والصيانة الطارئة بما لا يؤثر علي كفاءة التشغيل لتلك المحطات
5. يتم تقديم برنامج زمني للصيانات الشهرية التي تتم علي المحطات
6. تتحمل الشركة القائمة بأعمال الصيانة والتشغيل بكافة الرسوم الخاصة بتصاريح دخول الدائرة الجمركية وكذلك مصاريف انتقالات العمالة والتابعين لها إلى مواقع الأعمال
7. تلتزم الشركة القائمة بأعمال الصيانة والتشغيل بالاستجابة الفورية لإصلاح الأعطال وذلك في خلال 48 ساعة من تاريخ حدوث العطل وفي حالة التأخير عن الإصلاح لأي عطل بأي من مكونات المحطة يتم خصم مبلغ وقدرة ( 2000 جنيه ) فقط ألْفَان جنيه عن كل يوم تأخير
8. تلتزم الشركة القيام بأعمال الصيانة والتشغيل طوال مدة التعاقد بما فيها الأجازات والعطلات الرسمية وعلي مدار اليوم كاملا أي أربعة وعشرون ساعة يوميا
9. تلتزم الشركة القائمة بأعمال الصيانة والتشغيل طوال فترة التعاقد بالحفاظ علي جميع المكونات والأجهزة الفنية للمحطات وأن تعمل بكفاءة تشغيل عالية وتتعهد بتسليمها بحالة جيدة وكفاءة تشغيل عالية عند انتهاء فترة التعاقد
10. تلتزم الشركة القائمة بأعمال الصيانة والتشغيل بتقديم تقرير شهري عن الحالة الفنية لمحطات الطاقة الشمسية ومدي صلاحيتها وعلي أن يتم اعتماد التقرير من إدارة ميناء سفاجا
11. تلتزم الشركة القائمة بأعمال الصيانة والتشغيل بتوفير قطع الغيار الازمة للصيانة ( طبقا للكشف المرفق ) وذلك في حال الاحتياج اليها خلال فترة التعاقد وعلي ان تكون قطع الغيار اصلية وجديدة ولم يسبق استعمالها
12. تلتزم الشركة القائمة بأعمال الصيانة والتشغيل بتقديم مقايسة بقطع الغيار المطلوبة ( حال الاحتياج اليها ) ويتم اعتمادها من ادارة الميناء والإدارة العامة للهندسة الكهربية بالهيئة
13. تلتزم الشركة القائمة بأعمال الصيانة والتشغيل بضمان جميع قطع الغيار الموردة لمدة عام والخاصة بمكونات محطات الطاقة الشمسية
14. للهيئة الحق في استبعاد أي فرد من أفراد التشغيل وأن تطلب سحبه من موقع العمل فورا في حالة سوء السلوك أو أنه غير كفء أو أهمل في القيام بواجباته الوظيفية أو أهمل في المحافظة علي المكان والمعدات
15. تلتزم الشركة القائمة بأعمال الصيانة والتشغيل بتقديم كشف الورادى لإدارة الميناء موضحا به أعداد العمالة الفنية الموجودة مقسمة علي مدار ال 24 ساعة وذلك كل شهر
16. للهيئة الحق في تشكيل لجان للمرور والإشراف ومتابعة الأعمال من قبل الشركة القائمة بأعمال الصيانة والتشغيل وتوقيع الجزاءات المناسبة الواردة بالعقد
17. التحقق من الألواح الكهروضوئية وعدم نشوء عيوب فيها مثل العيوب التي يمكن أن تظهر على شكل علامات حروق أو تغير لون الخلايا او الزجاج المكسور
18. التحقق من الهياكل المعدنية بحثا عن أي عيوب فيها مثل الصدأ والتآكل والمشابك أو البراغي المفقودة أو المكسورة أو غير المشدودة بشكل جيد
19. التحقق من ان اللوحات الكهربائية مغلقة بشكل جيد وعدم وجود دليل لاختراق الماء أو الغبار اليها
20. التحقق من أنظمة تصريف المياه وعدم انسدادها بالإضافة إلى التأكد من عدم وجود تجمعات للمياه بين مصفوفات الألواح الشمسية الكهروضوئية
21. التحقق من عدم وجود أجسام تؤثر بظلالها على الألواح الشمسية الكهروضوئية
22. التحقق من عدم وجود تآكل في الهياكل المعدنية أو القواعد الأسمنتية
23. التحقق من عدم وجود أسلاك فضفاضة غير مربوطة تحت مصفوفات الألواح الكهروضوئية
24. التحقق من عدم وجود جحور للقوارض تحت الألواح والعواكس الكهروضوئية والتي من الممكن أن تسبب ضررا للكوابل المدفونة تحت الارض
25. التحقق من نظافة الموقع بشكل عام وعدم وجود عوائق على المراوح وأنظمة التبريد للعواكس
26. التأكد من وجود العبارات التحذيرية في اماكنها وان الاجهزة والمعدات الكهربائية غير متاحة الا للموظفين المصرح لهم بالتعامل معها
27. فحص عازليه الكوابل ونقاط التأريض
28. مراجعة الأسلاك والتأكد من سلامتها وسلامة جميع الوصلات
29. الاختبار الدوري واليومي للتأكد من كفاءة المحطة لضمان تحقيق الإنتاجية المستهدفة
30. التسجيل اليومي لقراءات الانفرترات ومعرفة الإنتاج اليومي بشكل دوري يوميا وتقديم تقرير بشكل يومي كامل
31. فحص اللوحات الكهربائية فنيا للتأكد من سلامتها أو استبدال الأجزاء التالفة منها
32. مراجعة البرمجة الخاصة بالأجهزة وإدراج البرامج المتطورة لتشغيل النظام والسلامة بشكل دوري وإعادة البرمجة في حالة حدوث أي خلل في أنظمة التصدير الخاصة بالإنتاج
33. متابعة وتسجيل القراءات للعداد الرئيسي بمحول الخروج
34. توفير أجهزة احتياطية لضمان تشغيل المحطة بشكل مستمر دون انقطاع التيار الكهربائي المصدر لشركة القناة لتوزيع الكهرباء
35. تنفيذ جميع انواع الصيانات الازمة للحفاظ علي عمل المحطات بكفاءة عالية
36. تلتزم الشركة القائمة بأعمال الصيانة والتشغيل بتحقيق متوسط الإنتاج السنوي وذلك وفقا لبرنامج الصيانة والتشغيل المحددة للمحطات

الغرامات والجزاءات :-

يتم توقيع الغرامات التي سيتم ذكرها فيما بعد من قبل لجان المرور ومتابعة أعمال الشركة القائمة بأعمال الصيانة والتشغيل في حالة تقصير الشركة وعدم التزامها بتنفيذ بنود التعاقد طبقا لاشتراطات الهيئة ويكون توقيع هذه الجزاءات من واقع التقارير اليومية التي تتم بالميناء وعلي أن يتم اعتمادها من إدارة ميناء سفاجا

وفيما يلي لائحة الغرامات والجزاءات :-

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| م | البيان | الغرامة |
| 1 | عدم تواجد المهندس المتخصص | 5000 جنيه عن الزيارة الشهرية |
| 2 | عدم تواجد فني التشغيل | 500 جنيه عن اليوم الواحد |
| 3 | وجود أعطال في محطات الطاقة الشمسية | 2000 جنيه عن اليوم لكل محطة بعد فترة  سماح 48 ساعة لتلافى العطل |
| 4 | عدم تنفيذ بنود الصيانة الشهرية | 5000 جنيه وإنذار بفسخ التعاقد |

المقايسة

|  |  |
| --- | --- |
| البيان | القيمة السنوية |
| قيمة الصيانة والتشغيل السنوية لعدد (3) محطات طاقة شمسية بميناء سفاجا ( طبقا للشروط والمواصفات  الواردة بكراسة الشروط والمواصفات ) |  |

**كشف بيان قطع الغيار والتى يتم الاحتياج اليها اثناء فتره الصيانة**

**لعمليه صيانة وتشغيل محطات الطاقة الشمسيه بميناء سفاجا**

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **م** | **بيان الاعمال** | **وحده** | **كميه** | **سعر الوحدة** |
| **1** | **قاطع عمومى MCCB**  **400 امبير نوعيه جيده** | **عدد** | **1** |  |
| **2** | **قاطع عمومى MCCB**  **250 امبير نوعيه جيده** | **عدد** | **1** |  |
| **3** | **قاطع عمومى MCCB**  **100 امبير نوعيه جيده** | **عدد** | **1** |  |
| **4** | **قاطع احادى عمومى MCB**  **16 امبير نوعيه جيده** | **عدد** | **1** |  |
| **5** | **قاطع احادى فرعى 25 أمبير او ما يماثله من d.c fuse نوعيه جيده** | **عدد** | **1** |  |
| **6** | **خلفيه طاقه شمسيه 250 وات**  **PHIL ADELIPHP SOLAR 250 WATT-296 MODULES- 25 STRINGS -596** | **عدد** | **1** |  |
| **7** | **كابلات طاقه شمسيه dc strines** | **م/ط** | **1** |  |
| **8** | **كابلات عموميه 2x300+ 150مم نوعيه جيده** | **م/ط** | **1** |  |